

[625-2082] هل يجوز للولد أن يضحى بأضحى عن أمه وإن

كانت لا تسكن معه؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله لي والدتي مقيمة مع أخي الأصغر. وسوف يحج هذه السنة إن شاء الله وقد كان يضحى عنها بأضحى عنه وعنهما. السؤال هل يجوز لأخي الأكبر الذي يبعد منزله عنا بحوالي خمسين متراً؟ إن ينوي عنه وعنهما أضحى - [00:00:00](#)

بالرغم من أنها ليست ساكنة معه الشيء الطيب لو ظهيتكم كلكم عنها ما في مانع. واللي بالبلد واللي خارج البلد له مسافة ألف الفين كيلو ما يخالف هذه زيادة خير وزيادة - [00:00:20](#)

أجر ما في مانع. نعم - [00:00:36](#)